

وزارة الداخلية تصدر توجيهات خاصة بشهر رمضان



بيان صادر عن

وزارة الداخلية

.....

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ

بمناسبة حلول شهر رمضان المبارك، تتقدم وزارة الداخلية بأصدق التهاني وأطيب التبريكات إلى أبناء شعبنا العراقي الكريم خاصة، وإلى المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها عامة، سائلين المولى عز وجل أن يتقبل الطاعات ويجعل هذا الشهر الفضيل شهر رحمة ومغفرة وأمن واستقرار على عراقنا العزيز.

إن شهر رمضان يمثل قيمة إيمانية واجتماعية سامية، تتجسد فيه معاني التقوى والانضباط، وتتعزز خلاله روح التكافل والتراحم، ويعد مناسبة لترسيخ السلوك القويم واحترام النظام العام بما ينسجم مع

تعاليم ديننا الحنيف وقيم مجتمعنا الأصيلة.

وانطلاقاً من واجباتها الدستورية والقانونية في حفظ النظام العام وصون السلم المجتمعي، تدعو وزارة الداخلية جميع المواطنين والمقيمين إلى الالتزام بحرمة هذا الشهر الكريم واحترام خصوصيته، والتقيّد بالضوابط التي تعكس قدسيته.

وعليه، يُمنع منعاً باتاً الإجهار بالإفطار العلني خلال ساعات الصيام، لما في ذلك من إساءة لمشاعر الصائمين وإخلال بحرمة الشهر الفضيل، ويشمل هذا المنع الجميع دون استثناء، سواء كانوا من المواطنين أو المقيمين في العراق، تأكيداً لمبدأ الاحترام المتبادل بين مكونات المجتمع.

كما يُمنع تقديم أو تداول المشروبات الكحولية بأنواعها كافة خلال الشهر المبارك، مع الاستمرار بغلق المخازن الخاصة بها، إضافة إلى غلق المطاعم والكافيهات والمقاهي والنوادي الاجتماعية في الفنادق والمحال التي تقدم المأكولات والمشروبات خلال أوقات الصيام، باستثناء المجازة منها أصولياً من الجهات المختصة، حيث يُسمح لها بمزاولة أعمالها من وقت الإفطار ولغاية صلاة الفجر.

وستتولى وزارة الداخلية متابعة تنفيذ ما ورد في هذا البيان بالتنسيق مع الوزارات والجهات الحكومية ذات العلاقة والحكومات المحلية في المحافظات كافة، لضمان التطبيق السليم والعاقل لهذه الإجراءات.

وتؤكد الوزارة أن مخالفة أحكام هذا البيان ستُعرض مرتكبيها إلى الإجراءات القانونية وفق الصلاحيات المخولة لها بموجب المادة (1) من قانون وزارة الداخلية رقم (20) لسنة 2016، وعملاً بأحكام المادتين (2 و3) من القانون ذاته. أما بالنسبة لغير العراقيين العاملين في البلاد، فإن أي مخالفة ستُعرضهم للمساءلة القانونية وقد تصل إلى المنع من العمل أو الإبعاد خارج العراق وفقاً للقوانين النافذة.

وتدعو وزارة الداخلية جميع المؤسسات والشركات والجهات ذات العلاقة إلى تعميم هذا البيان على منتسبيها والعاملين لديها، والتنبيه إلى ضرورة الالتزام التام بما ورد فيه.

ويُعمل بأحكام هذا البيان اعتباراً من الأول من شهر رمضان المبارك لعام 1447هـ، سائلين الله تعالى أن يجعله شهر خير وبركة وأمان، وأن يحفظ العراق وأهله من كل سوء.

واﻻ ولي التوفيق.

عبد الأمير كامل الشمري

وزير الداخلية

15 شباط 2026